

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه

إعداد

د. هاشم بن محمد أحمد بالخير

الأستاذ المشارك بقسم القراءات، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية - جامعة جدة

- من مواليد عام ١٤٠٣ هـ بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية.
- تخرج في كلية الدعوة وأصول الدين (قسم القراءات) بجامعة أم القرى بمدينة مكة المكرمة عام ١٤٢٤/١٤٢٥ هـ.
- نال شهادة الماجستير من قسم القراءات كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى عام ١٤٢٨/١٤٢٩ هـ بأطروحة "تحقيق ودراسة جزء من مخطوط: فتح المقفلات لما تضمنه نظم الحرز والدرة من القراءات"، كما نال شهادة الدكتوراه من قسم القراءات كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى عام ١٤٣٦ هـ بأطروحة: "تحقيق ودراسة جزء من مخطوط: بحر الجوامع؛ شرح القصيدة المسماة بالطاهرة".
- من أعماله المنشورة: "الإمام السخاوي ومنهجه في شرح الشاطبية من خلال كتابه: فتح الصيد في شرح القصيد". "اختلاف الوقف والابتداء تبعاً لاختلاف القراءات من أول سورة المائدة إلى آخر سورة الأنفال دراسة نظرية تطبيقية".
- البريد الشبكي: hbalkhair@uj.edu.sa

الملخص

يتناول هذا البحث موضوع الوقف والابتداء على ما انفرد به المذهب البصري عدًا وتركا، ويهدف إلى توضيح العلاقة بين الوقف والابتداء وعد الآي من خلال ما ذكره علماء الوقف والابتداء في المواضع التي انفرد بعدها أو بتركها المذهب البصري مخالفا في ذلك جمهور علماء العدد، وقد مهدت لذلك بذكر مقدمات في علم الوقف والابتداء كالتعريف بهذا العلم وأهميته وأقسامه، وكذلك مقدمات في علم العدد كالتعريف به وبأشهر مصطلحاته والأعداد المتداولة بين علماء الأمصار وحكم الوقف على رؤوس الآي، ثم تناولت المواضع التي انفرد بعدها أو بتركها المذهب البصري بدراسة أحكام الوقف والابتداء فيها، وخلص البحث إلى عدّة نتائج أبرزها: تعاضد علم الوقف والابتداء وعلم الفواصل مع غيرهما من العلوم في خدمة الأداء القرآني والوقوف على ما يتضمنه القرآن الكريم من الأسرار والمعاني، وأن حكم الوقف على رؤوس الآي يختلف باختلاف تمام الكلام عندها وتعلقها بما بعدها ويدور الوقف عليها بين التمام والكفاية والجواز والمنع، وأن رؤوس الآي التي انفرد بها المذهب البصري عدًا وتركا تختلف من حيث الوقف والابتداء فمنها ما يترجح فيه الوصل ومنها ما يترجح فيه الوقف ومنها ما يستوى فيه الوجهان.

الكلمات المفتاحية: الوقف - الابتداء - المذهب - البصري - رؤوس الآي.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير الخلق أجمعين ورحمة الله للعالمين، سيدنا ونبينا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإن أفضل ما يشتغل به الإنسان ويفني فيه عمره كتاب الله تعالى وما يتصل به من علوم، وإن من أهم تلك العلوم التي تتصل بكتاب الله تعالى: علم الوقف والابتداء، وعلم عد الآي. فعلم الوقف والابتداء سبيل لمعرفة الأحكام المتغيرة والمعاني المختلفة، به يكون التمييز بين الحلال والحرام وبين ما يقتضي الرحمة والعذاب، وهو حلية التلاوة وزينة الأداء، وعلم العدد سبيل لمعرفة عدد سور القرآن الكريم وآياته وكلماته وحروفه وما يتعلق بذلك من مسائل، وقد استعنت بالله تعالى وعزمت على القيام في هذا البحث بدراسة أحكام الوقف والابتداء على ما انفرد به المذهب البصري عدا وتركها، وجعلت عنوانه "أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه".

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث فيما يلي:

١- الوقوف على مذاهب العلماء في الوقف والابتداء فيما انفرد به المذهب البصري.

٢- تأكيد العلاقة بين علم الوقف والابتداء، وعلم العدد من خلال دراسة ما انفرد به المذهب البصري.

٣- الوقوف على بعض جوانب علم إعراب القرآن الكريم وتفسيره.

٤- الوصول إلى أسرار المعاني القرآنية من خلال الوقف والابتداء.

أسئلة البحث:

١- ما أهمية معرفة الوقف والابتداء والفواصل لقارئ القرآن الكريم؟

٢- ما حكم الوقف على رؤوس الآي المختلف فيها بين البصري وغيره من علماء العدد؟

٣- ما موقف العلماء من الوقف والابتداء على المواضع التي انفرد بها المذهب البصري؟

٤- ما أثر اختلاف حكم الوقف والابتداء على رؤوس الآي في معاني القرآن الكريم؟

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة عاجلت موضوع اختلاف الوقف والابتداء فيما انفرد به المذهب البصري في آيات القرآن الكريم، وإنما الذي وقفت عليه دراسة عنيت بهذا الموضوع في المذهب الشامي، وعنوانها:

"اختلاف الوقف على ما انفرد به العد الشامي" للدكتورة: تغريد أبو بكر سعيد الخطيب، من قسم القراءات، كلية الشريعة والأنظمة، جامعة الطائف، منشور بمجلة الجامعة العراقية - العدد ٥٦ - الجزء الأول، وقد اختصت تلك الدراسة بذكر اختلاف الوقف على ما انفرد به العد الشامي من المعدود فقط دون المتروك عنده، وأما دراستي هذه فقد عنيت بذكر اختلاف أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد به المذهب البصري عدا وتركها، فهي تختص بما انفرد به المذهب البصري، وتشمل حكم الوقف والابتداء على ما انفرد المذهب البصري بعده رأس آية وتركه الباقون، وكذلك ما انفرد المذهب البصري بتركه وعده الباقون.

وتجدر الإشارة هنا إلى ما ذكره الإمام الداني في كتابه: (البيان في عد آي القرآن) حول توجيه العادين والتاركين، فقد وجه مواضع كثيرة، وإن كان لم ينص على الوقف والابتداء فيها فإن ما ذكره من العلل هي علل الوقف والابتداء، فقد قال بعد أن وجه بعض المواضع: «وَكَذَٰلِكَ الْقَوْلُ عِنْدَنَا فِي جَمِيعِ مَا يَخْتَلَفُ الْعَادُونَ فِي عَدِهِ

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

وإسقاطه من الآي، أن من عد شيئاً فلكونه جملة مُسْتَقَلَّة وكلاماً تاماً مُنْقَطِعاً أو لكونه محمولاً على ما قبله أو ما بعده من رؤوس الآي من طريق التشاكل بوقوع الحُرُوف الَّتِي رُؤُوس الآي مَبْنِيَّة عَلَيْهَا قبل الحَرْف الَّذِي آخِر الكَلِمَةِ الَّتِي هِيَ الفاصلة وَسِوَاء قَل ذَلِكَ أو كَثْر أو لِأَنَّ مثله وَنَظِيره قد عد بِإِجْمَاع، وَمَنْ لم يعد ذَلِكَ فلكونه كلاماً مُتَّصِلاً بِمَا بعده ومتعلقاً بِهِ على مَا يُحْتَمَلُهُ من تَوَجِيهِ المَعْنَى وَتَقْدِير الإِعْرَاب أو لكونه مُحَالَفاً لما قبله أو لما بعده من رؤوس الآي غير مشبه وَلَا مَسَاوٍ وَلَا مشاكل لَهُ فِي زنة وَلَا بنية وَلَا أَنَّ مثله وَنَظِيره لم يعد باتفاق، ولندكر من ذَلِكَ نبذة تدل على سائره وتغني عَن إيراد كُله ... ثم وجه الإمام الداني سبعة وعشرين موضعاً، قال في آخر موضعين منها: «وَكَذَا من عد فِي الزمر ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾﴾ فلانقطاع ما بعده مِنْهُ من حَيْثُ قدره مُبْتَدَأً وَجعل خبره فِي قَوْلِهِ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَيْنَاهُمُ لِلَّهِ﴾ [الرُّمَر: ١٨]، وَمَنْ لم يعده فلاتصال ما بعده بِهِ من حَيْثُ جعله نعتاً لَهُ. وَكَذَا من عد فِي الحَدِيدِ ﴿مِن قَبْلِهِ أَلْعَدَابُ ﴿١٣﴾﴾ فلكونه كلاماً مُسْتَقِلاً وَلَاَنَّ نَظِيره فِي غير ماسورة قد عد بِإِجْمَاع، وَمَنْ لم يعده فلمخالفته ما قبله وَمَا بعده من الفواصل وَعَلَى نَحْوِ مَا قُلْنَا فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ يُجْرِي القَوْلُ فِي سَائِرِ المُخْتَلَفِ فِيهِ من الآي فليعمل فِيهِ على مَا قُلْنَا إِنْ شَاءَ اللهُ»^(١).

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهجين الاستقرائي والتحليلي، إذ قمت بحصر المواضع التي انفرد بها العد البصري عدا وتركها وجمعها من مصادرها الأصيلة، ثم دراستها وتحليلها بذكر مذاهب علماء العدد فيها واختلاف الوقف والابتداء وأثر ذلك على المعاني في تلك المواضع.

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة.

(١) ينظر: البيان في عد آي القرآن (١١٤ - ١١٨).

أما المقدمة فقد تناولت فيها أهمية الموضوع والدراسات السابقة المتعلقة به ومنهج البحث فيه وخطته.

وأما التمهيد فقد عرفت فيه بعلم الوقف والابتداء وأهميته وأقسامه، وكذا عرفت فيه بعلم العدد وأشهر مصطلحاته والأعداد المتداولة بين علماء الأمصار، وبيّنت فيه مسألة الوقف على رؤوس الآي.

وأما المبحث الأول: فقد تناولت فيه الوقف والابتداء على المواضع التي انفرد بعدها المذهب البصري.

وأما المبحث الثاني: فقد تناولت فيه الوقف والابتداء على المواضع التي انفرد بتركها المذهب البصري.

وأما الخاتمة: فقد ذكرت فيها أهم نتائج البحث.



أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

التمهيد

وفيه التعريف بعلم الوقف والابتداء وأهميته وأقسامه وكذا التعريف بعلم العدد وأشهر مصطلحاته والأعداد المتداولة بين علماء الأمصار، ومسألة الوقف على رؤوس الآي.

تعريف الوقف والابتداء:

الوقف لغة: يطلق على عدة معان: منها الحبس والمنع.^(١)

واصطلاحاً: قطع الصوت على الكلمة زمنياً يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله، لا بنية الإعراض^(٢)، فخرج بقيد التنفس السكت، فإنه قطع الصوت زمنياً دون زمن الوقف من غير تنفس إذ الوقف يشترط فيه التنفس مع المهلة، أما السكت فلا يكون معه تنفس، وخرج بقولنا: بنية استئناف القراءة: القطع، فالمراد به الانتهاء.^(٣)

الابتداء لغة: ضد الوقف، تقول: ابتدأت الشيء: فعلته ابتداءً.^(٤)

واصطلاحاً: استئناف القراءة بعد قطع أو وقف.^(٥)

وأما الوقف والابتداء باعتباره فناً من الفنون، فقد عرفه الإمام الزركشي بقوله: «هو فن جليل به يعرف كيفية أداء القراءة، وبه تتبين معاني الآيات، ويؤمن الاحتراز عن الوقوع في المشكلات».^(٦)

(١) لسان العرب (٦/٤٨٩٨).

(٢) النشر (١/١٩٣).

(٣) ينظر: لطائف الإشارات (٢/٤٩٢، ٤٩١).

(٤) لسان العرب (١/٢٢٣).

(٥) ينظر: الوقف والابتداء وصلتها بالمعنى ص ١٩.

(٦) البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٣٩) بتصرف يسير.

أهمية علم الوقف والابتداء:

إن علم الوقف والابتداء من أهم العلوم التي لا بد للقارئ من معرفتها ومن مراعاتها في قراءته ما أمكن، ومن إحاطته بالعلوم التي تبصره بها، وتجعله قادراً على تمييز ما جاز منها مما لم يجز كعلوم: التفسير، وأسباب النزول، والرسم العثماني، وعد الآي، والنحو، والبلاغة، وذلك لما للوقف والابتداء من فوائد كثيرة للسامع والقارئ، كإيضاح المعاني القرآنية للمستمع، والدلالة على ثقافة القارئ بعلوم القرآن واللغة.^(١)

وقد حض الأئمة على تعلمه ومعرفته والاعتناء به حتى إن بعضهم جعل تعليم الوقف واجباً بما ورد أن علياً عليه السلام سئل عن قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، فقال: «الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوقوف».^(٢)

ومما يدل على أهمية هذا العلم أن معرفته من تمام إعراب القرآن ومعانيه وغريبه، وقد عرفت أصول هذا العلم في زمن نزول القرآن الكريم حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه الوقف والابتداء كما يعلمهم القراءة، وكان الصحابة رضي الله عنهم يتعلمونه ويهتمون بمراعاته عند قراءة القرآن، ولم يخالف أحد منهم في ذلك فصار إجماعاً^(٣)، وقد استمر السلف الصالح من الصحابة والتابعين يتناقلون مسائل هذا العلم مشافهة إلى أن جاء عصر التدوين فبدأ العلماء بالتأليف فيه.^(٤)

أقسام الوقف والابتداء:

اختلف علماء الوقف والابتداء -رحمهم الله تعالى- في أقسام الوقف: فقال ابن الأنباري: إنه ثلاثة أقسام: تام، وحسن، وقبيح^(٥)، وقال الداني وابن

(١) فتح المجيد شرح كتاب العميد في علم التجويد (١٤٣، ١٤٤) بتصرف يسير.

(٢) ينظر: منار الهدى ٥.

(٣) ينظر: السابق نفسه.

(٤) ينظر: مقدمة تحقيق المكتفى ٤٩.

(٥) ينظر: الايضاح (١/١٤٩)، والاتقان (١/١٤٤).

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

الجزري: إنه أربعة أقسام: تام، وكاف، وحسن، وقبيح^(١)، وقال السجاوندي: إنه خمسة أقسام: لازم، ومطلق، وجائز، ومجوز لوجه، ومرخص لضرورة^(٢)، وقسمه بعضهم إلى ثمانية أقسام: تام، وحسن، وكاف، وصالح، ومفهوم، وجائز، وبيان، وقبيح^(٣)، وقال الأشموني إنه يتنوع نظراً للتعلق خمسة أقسام: تام، وقبيح، وكاف، وحسن، ومتردد بين هذه الأقسام^(٤).

ويطرد هذا التقسيم في الابتداء، لأنه في أقسامه كأقسام الوقف المذكورة، إذ الناشئ عن كل نوع مثله، فالناشئ عن التام تام، والحسن حسن، والكاف كاف، والقبيح قبيح إلى آخرها^(٥).

ويكون اختيارياً، لأنه ليس كالوقف تدعو إليه ضرورة فلا يجوز إلا بمستقل بالمعنى موفٍ بالمقصود^(٦).

التعريف بعلم العدد وأشهر مصطلحاته:

تعريف علم العدد:

هو علم يبحث فيه عن أحوال آيات القرآن الكريم، من حيث إن كل سورة كم آية وما رؤوسها وما خاتمها^(٧).

تعريف السورة:

السورة في اللغة: المنزلة الرفيعة، قال النابغة:

ألم تر أن الله أعطاك سورة ترى كل ملك دونها يتذبذب^(٨)

(١) ينظر: المكتفى ١٣٨، ١٣٩، ١٤٦، والإضاءة ٤٨.

(٢) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ١٠٨ وما بعدها.

(٣) ينظر: المقصد ٦، ٥.

(٤) منار الهدى ٩، ١٠، بتصرف.

(٥) ينظر: الإتيان (١/ ١٤٨).

(٦) النشر (١/ ١٨٥، ١٨٦)، والإتيان (١/ ١٤٨).

(٧) القول الوجيز ٩٠.

(٨) معجم مفردات ألفاظ القرآن (سور): ٢٧٨، وينظر: ديوان النابغة الذبياني: ١٨.

وفي الاصطلاح: قرآن يشتمل على أي ذي فاتحة وخاتمة، وأقلها ثلاث آيات^(١).
تعريف الآية:

الآية في اللغة: هي العلامة الظاهرة.^(٢)

وفي الاصطلاح: قرآن مركب من جمل ولو تقديراً ذو مبدأ ومقطع مندرج في سورة.^(٣)
تعريف الفاصلة:

الفاصلة: كلمة آخر الآية ككافية الشعر وقرينة السجع^(٤)، وقال الداني: كلمة آخر الجملة.^(٥)

وقوله خلاف المصطلح، وقد استقر تعريف الفاصلة عند علماء العدد على أنها كلمة آخر الآية.

الأعداد المتداولة بين علماء الأمصار:

إن الأعداد التي يتداولها الناس ويعدون بها في سائر الآفاق ستة على عدد المصاحف الموجه بها إلى الأمصار على أصح الأقوال فيها، ولذلك كان لأهل المدينة الشريفة عددان، وواحد لأهل مكة، وواحد لأهل الشام، وواحد لأهل الكوفة، وواحد لأهل البصرة:

فأما العدد الأول لأهل المدينة: فهو ما رواه الإمام الداني بسنده إلى الإمام نافع القارئ، وهو الذي رواه عن الإمام أبي جعفر يزيد بن القعقاع وعن الإمام شيبه بن نصاح، وعدد آيات القرآن فيه ستة آلاف ومائتان وسبع عشرة آية، وهذا العدد هو

(١) ينظر: حسن المدد ١٨، والبرهان (١/ ٢٦٤).

(٢) ينظر: لسان العرب (أبي ١/ ١٨٥).

(٣) ينظر: حسن المدد ١٨، والبرهان (١/ ٢٦٦ - ٢٦٧)، والقول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز (١٤٥ - ١٤٦)، ومناهل العرفان (١/ ٣٣٨)، وما بعدها.

(٤) القول الوجيز ١٢٤.

(٥) البيان للداني ١٢٦.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

الذي رواه أهل الكوفة عن أهل المدينة ولم ينسبه إلى واحد منهم بعينه ولا أسنوده إليه بل أوقفوه على جماعتهم.

وأما العدد الثاني لأهل المدينة: فهو ما رواه الداني بسنده إلى إسماعيل بن جعفر عن سليمان بن جهم عن أبي جعفر وشيبة بن نصاح مرفوعاً، وعدد آيات القرآن فيه ستة آلاف ومائتان وأربع عشرة آية.

وأما العدد المكّي: فهو ما رواه الإمام الداني بسنده إلى عبد الله بن كثير القارئ عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس عن أبي بن كعب رضي الله عنه وعدد آيات القرآن فيه ستة آلاف ومائتان وعشر آيات

وأما العدد الشامي: فهو ما رواه الإمام الداني بسنده إلى الإمام يحيى بن الحارث الذماري، وعن الإمام الأخصش عن ابن ذكوان، وعن الحلواني عن هشام. وروى ابن ذكوان وهشام عن أيوب بن تميم القاري عن الذماري عن الإمام عبد الله بن عامر القاري اليحصبي وغيره عن أبي الدرداء رضي الله عنه، وقيل إن هذا العدد منسوب إلى سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه، وعدد آيات القرآن فيه ستة آلاف ومائتان وست وعشرون آية.

وأما العدد الكوفي: فهو ما رواه الإمام الداني بسنده إلى حمزة بن حبيب الزيات عن أبي ليلى، وما رواه سفيان الثوري عن عبد الأعلى، كلاهما عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً، وعدد آيات القرآن فيه ستة آلاف ومائتان وست وثلاثون آية.

وأما العدد البصري: فهو ما رواه الإمام الداني بسنده إلى عاصم الجحدري وعطاء بن يسار، وهذا العدد هو الذي ينسبه أهل البصرة بعد عاصم إلى أيوب بن المتوكل وعليه مصاحفهم الآن وليس بينهم فيه خلاف، وقد اتفق عاصم وعطاء في جملة الآيات واختلف عاصم وأيوب في عد قوله تعالى: ﴿وَالْحَقُّ أَقُولُ﴾ آي ٨٤ في

سورة ص، وعدد آيات القرآن فيه ستة آلاف وأربع آيات.^(١)
وهذه الأسانيد المذكورة في كل عدد من تلك الأعداد تؤكد على أن علماء العدد قد اعتمدوا فيما عدوه أو تركوا عدده من رؤوس الآي على الرواية والنقل وليس على الرأي أو الاجتهاد.

الوقف على رؤوس الآي:

اختلفت مذاهب العلماء في الوقف على رؤوس الآي، ويؤول اختلافهم في هذه المسألة إلى مذهبين:

المذهب الأول: أن الوقف على رؤوس الآي سنة مطلقا سواء تعلق بها بعدها أم لا، واستدل أصحاب هذا المذهب بحديث أمنا أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية، يقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] ثم يقف، ثم يقول ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣] ثم يقف، ثم يقول: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] ثم يقف^(٢)، وهو مذهب الإمام المقرئ أبي عمرو البصري^(٣) وغيره من العلماء كالداني والسخاوي والقرطبي والزرکشي وغيرهم^(٤)، وهذا المذهب لا يفرق بين ما تم الكلام عنده من رؤوس الآي وما تعلق بها بعده منها، إذ المعتمد فيه هو الوقف على رأس كل آية دون النظر إلى التعلق أو عدمه.

(١) ينظر: البيان للداني: (٦٧ - ٧٠)، (٧٩ - ٨٢)، وجمال القراء وكمال الإقراء (٢/ ٤٩١-٤٩٤) والإتقان (١/ ١١٦)، والقول الوجيز: (١٠١ - ١٠٥).

(٢) الحديث صححه الحاكم والذهبي وغيرهما، وقد رواه الترمذي في سننه (١٨٥/٥) في ثواب القرآن ح (٢٩٢٧) بلفظ: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته، يقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] ثم يقف، ثم يقول ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣] ثم يقف، وفي المستدرک (٢/ ٢٥٢) ح (٢٩٠٩) بلفظ قريب، وكذا في سنن أبي داود (٤/ ٢٩٤) ح (٤٠٠١).

(٣) المكتفى ١٤٦.

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (٢٠/ ٥٠٤)، والبرهان للزرکشي (١/ ٣٥٠).

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه . د. هاشم بن محمد بالخير

ومن العلل التي تقوي الوقف على رؤوس الآي مطلقاً علة المعنى، وقد أشار إليها السخاوي والقرطبي وابن عاشور وغيرهم، يقول الإمام القرطبي: «وأيضاً فإن الفواصل حلية وزينة للكلام المنظوم، ولولاها لم يتبين المنظوم من المنشور، ولا خفاء أن الكلام المنظوم أحسن، فثبت بذلك أن الفواصل من محاسن المنظوم، فمن أظهر فواصله بالوقوف عليها فقد أبدى محاسنه، وترك الوقوف يخفي تلك المحاسن، ويشبه المنشور بالمنظوم، وذلك إخلال بحق المقروء»^(١).

المذهب الثاني: أن الوقف على رؤوس الآي كغيره من المواضع، إذ يدور أمرها بين أنواع الوقف الاختياري، ومعنى ذلك أن الفواصل كغيرها من جهة التعلق وعدمه، فقد يكون الوقف عليها تاماً أو كافياً أو جائزاً أو غير ذلك^(٢)، وإليه ذهب السجاوندي والجعبري وغيرهما.^(٣)

وقد تعقب الجعبري المذهب الأول القائل بسنية الوقف على رؤوس الآي بأنه لا دلالة فيه على ذلك لأنه إنما قصد به إعلام الفواصل^(٤)، وحكى القسطلاني هذا التعقب ثم أوضح أن في الاستدلال بحديث أم سلمة رضي الله عنها على السنّة نظراً من وجهين:

أحدهما: ما ذكره الترمذي من أن هذا الحديث حديث غريب، وليس إسناده بمتصل، وفي ذلك تضعيف لرواية «كان يقطع قراءته» وأن الراجح في ذلك ما رواه الليث عن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة رضي الله عنها أنها وصفت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم مفسرة حرفاً حرفاً^(٥)، فهذا أصح.

(١) تفسير القرطبي (٢٠/٢٠٧).

(٢) ينظر: وصف الاهتدا ٥٠، ولطائف الإشارات (٥٠٢، ٥٠٣)، والإضاءة (٥٤، ٥٥).

(٣) ينظر: وصف الاهتدا ٥٠. وهو قول السجاوندي، وصاحب الخلاصة والقمي وغيرهم. الإضاءة (٥٤، ٥٥).

(٤) وصف الاهتدا ٥٠.

(٥) سنن الترمذي (٥/٤٨، ٤٧) حديث رقم (٢٩٢٧).

الثاني: أن هذه الرواية ليست بسديدة في الألسنة ولا بمرضية في اللهجة العربية، بل ضعيفة لا يكاد يرتضيها أهل البلاغة.

ولا ريب أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان أفصح الناس لهجة، فالأظهر أنه كان يقف ليبين للمستمعين رؤوس الآي، ولو لم يكن لهذا لما وقف على ﴿الْعَلَمِينَ﴾ [الْفَاتِحَةِ : ٢] ولا ﴿الرَّحِيمِ﴾ [الْفَاتِحَةِ : ٣] لما في الوقف عليهما من قطع الصفة عن الموصوف، ولا يخفى ما في ذلك. (١)

ولعل الأرجح في هذه المسألة أن الوقف على رؤوس الآي يدور الأمر فيه بين أنواع الاختياري وأن الفواصل كغيرها من حيث التعلق وعدمه فقد يكون الوقف عليها تاما أو كافيا أو جائزا أو غير ذلك تبعا لانتهااء الكلام عندها أو تعلقها بما بعدها.



(١) لطائف الإشارات (٥٠٢، ٥٠٣) بتصرف.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

المبحث الأول

الوقف والابتداء على المواضع التي انفرد بعدها المذهب البصري

الموضع الأول:

﴿حَآئِفِينَ﴾ [البقرة: ١١٤] من قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا حَآئِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٤].

عده البصري رأس آية، ولم يعده الباقون. (١)

وجه عده: مشاكلته لطرفيه، ووجه تركه: تعلقه بها بعده، لأن ما بعده تمام

انقضاء حالهم. (٢)

قال الإمام الداني: «من عده فلمشاكلته لما قبله من رؤوس الآي، ومن لم يعده

فلتعلقه بما قبله، إذ فيه انقضاء حالهم» (٣).

حكم الوقف عليه:

اختلف علماء الوقف والابتداء في حكم الوقف على الموضع المذكور، فقد ذكر

ابن النحاس أنه قطع صالح وليس بتمام وأن التمام آخر الآية (٤)، وذهب العماني إلى

أنه وقف كاف (٥)، وبقوله أخذ النكراوي والأشموني وصاحب المقصد وغيرهم (٦)،

وقال السجاوندي: وقف مطلق، لأن ما بعده إخبار وعيد مبتدأ منتظر، ولو وصل

صارت الجملة -يريد قوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ﴾ (٧) - صفة لهم، والصفة تكون كائنة متصلة. (٧)

(١) البيان للداني ١٤٠، وحسن المدد ٥٣، والقول الوجيز ١٦٥.

(٢) القول الوجيز ١٦٥.

(٣) البيان للداني ١١٥.

(٤) القطع والانتشاف ٧٦.

(٥) المرشد (١/ ٢٣٤) دراسة وتحقيق: هند بنت منصور العبدلي.

(٦) الاقتداء (١/ ٣٢٥)، ومنار الهدى ٤٧، والمقصد لتلخيص ما في المرشد ٤٧.

(٧) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ١٣٤.

وقال أبو العلاء الهمداني: حسن، وقيل كاف^(١)، وذهب الجعبري إلى أنه وقف صالح^(٢).

ولم ينص على الوقف عليه جماعة من علماء هذا الفن كأبي حاتم السجستاني وابن الأنباري والداني وغيرهم.

والراجح الوقف على هذا الموضع على عدد أهل البصرة لأنه رأس آية عندهم تبعاً لمن يرى سنية الوقف على رؤوس الآي، وكذا يترجح الوقف عليه عند غيرهم لأن جملة ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ وما بعدها لا محل لها لاستئنافها عما قبلها، ولا يجوز أن تكون حالاً لأن خزيهم ثابت على كل حال لا يتقيد بحال دخول المساجد خاصة^(٣)، وهذا ما قرره جل علماء الوقف والابتداء معنيين ذلك بأن الجملة اللاحقة لو وصلت لصارت صلة لهم.

الموضع الثاني:

﴿قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [البقرة: ٢٣٥] من قوله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوعِدُوهُنَّ سِيراً إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾.

عده البصري رأس آية، ولم يعده الباقون^(٤).

وجه عده: كونه كلاماً تاماً وجملة كافية، ووجه تركه: عدم مشاكلته لطرفيه^(٥).

قال الإمام الداني: «من عده فلكونه كلاماً تاماً وجملة كافية، ومن لم يعده فلكونه

غير مشبه ولا مشاكل لما تقدمه ولما أتى بعده من الفواصل»^(٦).

(١) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني ل ٧/ أ.

(٢) وصف الاهتدا ٩٦.

(٣) الدر المصون (١/ ٢٩٦).

(٤) البيان للداني ١٤٠، وحسن المدد ٥٣، والقول الوجيز ١٦٦.

(٥) القول الوجيز ١٦٦.

(٦) البيان للداني ١١٦.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

حكم الوقف عليه:

اختلفت مذاهب علماء الوقف والابتداء في الوقف على هذا الموضع، فذهب ابن الأنباري إلى أنه وقف حسن^(١)، وذهب ابن النحاس إلى أنه كاف^(٢)، وقال الداني: هو وقف كاف وقيل تام، ونص على كونه رأس آية عند البصري ثم حكى قول مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ لَا تُوَاعِدُوهُمْ سِرًّا﴾ قال: لا تخطبها في عدتها، ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ قال: تقول: إنك لجميلة وإنك لفي منصب، وإني لراغب فيك وإنك لمرغوب فيك^(٣) وحكى الغزال أيضا أنه وقف كاف عند بعضهم^(٤) وذكر السجاوندي أنه وقف مطلق^(٥)، وقال القسطلاني وصاحب المقصد: هو وقف تام^(٦).

ويترجح الوقف على هذا الموضع من حيث كونه رأس آية في العدد البصري، إضافة إلى أن قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ استثناء من المواعدة سرا، وقوله: ﴿وَلَكِنَّ لَا تُوَاعِدُوهُمْ سِرًّا﴾ استدراك من الجملة التي قبله وهي قوله ﴿سَدَّ كُرُوهِنَّ﴾ والمعنى: لا توافقوهن المواعدة في استسرار منكم وخفية إلا أن تقولوا قولا معروفا، والقول المعروف هو ما أبيض من التعريض، ثم كان النهي عن العزم على عقدة النكاح حتى تنقضي العدة^(٧)، فظهر من ذلك شدة تعلق هذا الموضع بما قبله لا بما بعده ومن ثم ترجح الوقف عليه.

(١) الإيضاح لابن الأنباري (١/٥٥٢).

(٢) القطع والانتفاء ١٠٥.

(٣) المكتفى ١٨٧، وينظر تفسير مجاهد (١/١٠٩، ١١٠).

(٤) الوقف والابتداء للغزال ٢٧٧.

(٥) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ١٤٥.

(٦) لطائف الإشارات (٤/١٦٨٦)، والمقصد ٦٠.

(٧) ينظر: تفسير البحر المحيط (٢/٢٣٥-٢٣٨).

الموضع الثالث:

﴿بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ٤٩] من قوله تعالى: ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

عده البصري رأس آية، ولم يعده الباقون^(١)

قال الإمام الداني: «من عده فلمشابهته لما قبله من قوله: ﴿الصَّالِحِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ٤٦] ، ولما بعده من قوله ﴿مُؤْمِنِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ٤٩] ، ولانعقاد الإجماع على عد نظائره في الأعراف والشعراء والسجدة والزخرف ، ومن لم يعده فلتعلقه بما بعده من قوله: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ﴾ مع انعقاد الإجماع على ترك عد الحرف الثاني وهو: ﴿كَانَ حَلًّا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ٩٣].^(٢)

حكم الوقف عليه:

بالنظر في مؤلفات العلماء في الوقف والابتداء نجد أن جل هؤلاء العلماء لم يذكر وقفا على هذا الموضع كابن الأنباري وابن النحاس والداني والسجاوندي والقسطلاني والأشموني وغيرهم.

ومن القليل النادر الذي تناول ذكر الوقف عليه الإمام الجعبري، وقد ذكر أنه وقف كامل^(٣).

ومن المقرر عند الإمام الجعبري أن الوقف الكامل هو ما انعقدت فيه الجملة بأجزائها وتجردت عما بعدها تجردا كلياً^(٤)، وهذا يعني أن الكلام عنده قد كمل وتم هنا، والمعنى: الإخبار عن تمام بشارة الملائكة لمريم بابنها عيسى عليه السلام أن الله يعلمه ما لم يعلمه قبله من الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل ويجعله رسولا لبني

(١) البيان للداني ١٤٣، وحسن المدد ٥٦، والقول الوجيز ١٧٥.

(٢) البيان للداني ١١٦ بتصرف يسير، وينظر: القول الوجيز ١٧٥.

(٣) وصف الاهتدا ١٤٣.

(٤) السابق ٤٧.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

إسرائيل^(١)، وهذا يتوافق مع الوقف عليه عند أهل البصرة من حيث كونه رأس آية. لكن الراجح في هذا الموضوع هو وصله بما بعده لشدة تعلقه به، إذ قوله ﴿أَيُّ قَدْ جِئْتُمْ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٤٩] معمول لما قبله على الوجوه الثلاثة الجائزة فيه، وهي: أنه في موضع جر، أي ناطقا بأني أو مخبرا بأني، أو في موضع نصب على الموضوع أو على تقدير يذكر أني، أو في موضع رفع أي هو أي قد جئتم^(٢)، وحتى لا يفصل بين العامل والمعمول كما هو مقرر عند علماء الوقف والابتداء وغيرهم يترجح الوصل في هذا الموضوع.

الموضع الرابع:

﴿فَإِنَّكُمْ غَلِبُونَ﴾ [الْمَائِدَةَ: ٢٣] من قوله تعالى: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَلِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

عده البصري رأس آية، ولم يعده الباقون.^(٣)

وجه عده: المشاكلة في الطرفين، ووجه تركه: اتصال الكلام وكون ما بعده

أقصر. عده البصري رأس آية، ولم يعده الباقون.^(٤)

حكم الوقف عليه:

ذهب ابن الأنباري إلى أنه وقف حسن وليس بتام^(٥)، وقال ابن النحاس إنه

صالح وليس بتام^(٦)، وقال الداني إنه وقف كاف^(٧)، وتبعه في قوله هذا كثير من

(١) ينظر: تفسير البحر المحيط (٢/ ٤٨٧).

(٢) ينظر: التبيان في إعراب القرآن (٢/ ٢٦٢).

(٣) البيان للداني ١٤٩، وحسن المدد ٦١، والقول الوجيز ١٨٥.

(٤) القول الوجيز ١٨٥.

(٥) الإيضاح لابن الأنباري (١/ ٦١٤).

(٦) القطع والانتشاف ١٩٩.

(٧) المكتفى ٢٣٦.

علماء الوقف والابتداء كالعُماني والقسطلاني والأشموني وغيرهم^(١)، وذهب أبو العلاء الهمداني إلى أنه حسن^(٢)، وذهب الغزال إلى أنه كاف أو حسن^(٣)، وذكر الجعبري أنه تام^(٤) لكن معنى التمام عنده أن يتعلق بما بعده تعلق التبع فيكون تاماً بما بعده^(٥)، هذا اصطلاحه في الوقف التام.

فإن جاز الوقف على هذا الموضع باعتباره رأس آية عند البصري لكن الراجح فيه وصله بما بعده للعطف، إذ الواو في قوله ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ عاطفة^(٦)، والمعنى: أن رجلين من الذين يخافون الله أنعم الله عليهما بالإيمان والثبات قالوا لبني إسرائيل: اقدموا على الجهاد وكافحوا حتى تدخلوا باب مدينة الجبارين ولا تخافوهم فإنكم غالبوهم، ولما استرأبا في إيمان بني إسرائيل أمراهم بالتوكل على الله، إذ هو الملجأ عند الشدائد، وعلقا ذلك بشرط الإيمان الذي استرأبا في حصوله لهم^(٧)، ومن المقرر عند العلماء وصل المعطوف بالمعطوف عليه وعدم فصله عنه.

الموضع الخامس:

﴿مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التَّوْبَةِ: ٣] في قوله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾.
عده البصري ولم يعده الباقون.^(٨)

وجه عده: وجود المشاكلة، وانعقاد الإجماع على عد الأول، ووجه

(١) ينظر: المرشد (٧١/١) دراسة وتحقيق: محمد الأزوري، ولطائف الإشارات (١٩٩٥/٥)، ومنتار الهدى ١١٧.

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني ١٩/أ.

(٣) الوقف والابتداء للغزال ٣٩٨.

(٤) وصف الاهتدا ٢٠٣.

(٥) السابق ٤٧.

(٦) الجدول في إعراب القرآن (٣١٧/٦).

(٧) تفسير البحر المحيط (٣/٤٦٩)، ٤٧٠ بتصرف.

(٨) البيان للداني ١٦٠، وينظر: حسن المدد ٧٠، والقول الوجيز ١٩٩.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

تركه: تعلق ما بعده به. (١)

حكم الوقف عليه:

ذهب ابن الأنباري إلى أن الوقف على هذا الموضع حسن على قراءة من رفع الرسول على الاستئناف وأضمر له رافعا - أي أضمر فعلا بعد الرسول - كأنه قال: ورسوله بريء من المشركين (٢)، وتعقبه العماني في المرشد (٣) فقال: هذا كلام فاسد ووقف غير مرضي، لأن الإنسان إذا ابتداء فقال: ورسوله فإن تبتم فهو خير لكم لا يفيد ولا يعلم الفعل المضممر ما هو؟ والتقدير الذي قدره تقدير فاسد، وإن صح هذا التقدير الذي ذكره وهو أن يكون الفعل الذي يرفعه بعده وهو محذوف فلا بد أن يدل عليه فعل ظاهر في الكلام، فإذا ابتداء فقال: ورسوله فإن تبتم، فقد فصله عن الفعل الأول المذكور الدال عليه ونفي الكلام المبتدأ به بلا فائدة، ووجب أن يكون الوقف على ما دونه ولا يحسن هو وإن ذهب بالرفع المذهب الذي ذكره، على أن الصحيح أن يكون رفعه بالعطف على الاسم المضممر في الفعل الذي هو بريء كأنه قال: بريء هو ورسوله من المشركين.

وقال ابن النحاس إنه وقف كاف، وحكى قول أحمد بن موسى إنه تمام الكلام، ثم قال الله ﷻ: ورسوله، أي ورسوله بريء منهم، قال أبو جعفر: وإذا جعلت ﴿وَرَسُولُهُ﴾ مرفوعا بالابتداء على ما قال أحمد بن موسى صلح الوقف على ما قبله، وإن جعلته معطوفا على الموضع لم تقف على ما قبله. (٤)

والراجح في هذا الموضع وصله بما بعده وعدم الوقف عليه على سائر الوجوه

(١) القول الوجيز ١٩٩.

(٢) الإيضاح لابن الأنباري (١/٦٩٠).

(٣) (١/١٨٦) تحقيق: محمد الأزوري.

(٤) القطع (١/٦٩٠).

مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية العدد السادس والثلاثون (ذو الحجة ١٤٤٤هـ)

والتقديرات كما قرره جمهور علماء الوقف والابتداء^(١) لأن قوله: ﴿وَرَسُولُهُ﴾ معطوف على الاسم المضممر في الفعل الذي هو بريء كأنه قال: بريء هو ورسوله من المشركين، أو معطوف على موضع الإعراب من اسم الله تعالى، لأن قوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ﴾ موضعه رفع وإن كان منصوباً بأن^(٢) ومن المقرر أنه لا يفصل بالوقف بين المعطوف والمعطوف عليه.

الموضع السادس:

﴿أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أُمْسَكُهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾^(٣).
عده البصري ولم يعده الباقون.^(٣)

وجه عده: المشاكلة، ووجه تركه: اتصال الكلام وعدم المساواة.^(٤)

حكم الوقف عليه:

ذهب جل علماء الوقف والابتداء كالداني والعماني والقسطلاني والأشموني وصاحب المقصد وغيرهم إلى أن الوقف على هذا الموضع كاف^(٥)، وسماه ابن الأنباري حسناً^(٦)، وقال السجاوندي: وقف جائز، لأن (لئن) - أي في قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ زَالَتَا﴾ - في معنى ابتداء قسم، ولكن دخله واو العطف.^(٧)

(١) ينظر: المرشد (١/١٨٦) تحقيق: محمد الأزوري، والوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم

٢٢١، ووصف الاهتدا ٢٨٠، ومنار الهدى ١٦٢ وغيرها.

(٢) ينظر: المرشد (١/١٨٦) تحقيق: محمد الأزوري، والتبيان في إعراب القرآن للعكبري (٢/٦٣٥).

(٣) البيان للداني ٢١٠، وحسن المدد ١١٠.

(٤) القول الوجيز ٢٦٧.

(٥) ينظر: المكتفى ٤٧١، والمرشد (٢/٥٨٥) تحقيق: محمد الأزوري، ولطائف الإشارات (٨/٣٤٤٤)،

ومنار الهدى ٣١٧.

(٦) الإيضاح لابن الأنباري (٢/٨٥١).

(٧) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ٣٥٤.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

هذا وإن صح الوقف عليه على اعتبار أنه رأس آية عند البصري إلا أن وصله بما بعده أولى للعطف، إذ الواو في قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ زَالَتَا﴾ عاطفة^(١)، وقد أكد هذا الخبر بحرف التأكيد في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ﴾ لتحقيق معناه وأنه لا تسامح فيه ولا مبالغة، ثم أشير إلى أن شأن الممكنات المصير إلى الزوال والتحول ولو بعد أدهار فعطف عليه قوله: ﴿وَلَيْنَ زَالَتَا إِنَّ أُمَسَّكُهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾^(٢) وفي حالة الوقف يكون الفصل بين المتعاطفين وهو غير سائغ عند العلماء لا سيما علماء الوقف والابتداء، ومن ثم يترجح الوصل فيه.

الموضع السابع:

﴿لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ﴾ [مُحَمَّدٌ : ١٥] في قوله تعالى: ﴿وَأَنْهَرُ مِّنْ حَمْرٍ لَّذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ﴾.

عده البصري ولم يعده الباقون.^(٣)

وجه عده: الاتفاق على عدم موضع الصفات^(٤)، ووجه تركه: عدم الموازنة

وعدم انقطاع الكلام.^(٥)

حكم الوقف عليه:

قال العماني: فأما من جعل الرفع في قوله: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ﴾ [مُحَمَّدٌ : ١٥] على الابتداء كان الخبر ﴿فِيهَا أَنْهَرُ﴾ فلا يوقف دون الخبر... والوقف الحسن حيثئذ عند قوله ﴿مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ [مُحَمَّدٌ : ١٥] ويبتدئ ﴿وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [مُحَمَّدٌ : ١٥] على أنه استئناف خبر^(٦)، وقال السجاوندي: وقف جائز لتفصيل أنواع النعم مع

(١) ينظر: إعراب القرآن وبيانه (١٦٦/٨)، والجدول في إعراب القرآن (٢٢/٢٨٢).

(٢) التحرير والتنوير (٣٢٧/٢٢).

(٣) البيان للناداني ٢٢٨، وحسن المدد ١٢٥.

(٤) آية (٤٦)، ينظر: البيان للناداني ٢٢٨.

(٥) ينظر: القول الوجيز ٢٩٢.

(٦) القطع (١/٦٩٠).

العطف^(١)، وذكر الجعبري أن الوقف على هذا الموضع وغيره من المعطوفات تام، وحسن وصلها التابع ووقفها التلذذ^(٢)، وقال الأشموني: لا وقف من قوله: ﴿فِيهَا أَنْهَرٌ﴾ إلى ﴿مُصَفًّى﴾ لعطف كل منها على ما قبله، والعطف يصير الأشياء كالشيء الواحد، ويجوز الوقف على كل منها نظرا لتفصيل أنواع النعم مع العطف، والتفصيل المذكور من مقتضيات الوقف.^(٣)

ولم ينص على الوقف عليه جماعة من علماء هذا الفن كابن الأنباري وابن النحاس والداني وغيرهم.

هذا، وإن سوّغ الوقف هنا أنه رأس آية عند البصري وأن الوقف فيه تفصيل للنعم المذكورة وتلذذ بأنواعها، إلا أن الوصل أولى للعطف وتحقيق تتابع النعم، ويكون الوقف عند قوله تعالى: ﴿لَذَّةٌ لِلشَّرِيبِ وَأَنْهَرٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ [مُحَمَّد: ١٥] ثم يتبدئ ﴿وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [مُحَمَّد: ١٥] على الاستئناف.

الموضع الثامن:

﴿وَأَتَيْنَهُ الْإِنجِيلَ﴾ [الحديد: ٢٧] في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ﴾. عده البصري ولم يعده الباقون.^(٤)

وجه عده: وجود المشاكلة، ووجه تركه: عدم الموازنة.^(٥)

حكم الوقف عليه:

بالنظر في مؤلفات العلماء في الوقف والابتداء نجد أن جل هؤلاء العلماء كابن الأنباري وابن النحاس والداني والسجاوندي والجعبري وغيرهم لم ينصوا على

(١) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ٤٠٥.

(٢) وصف الاهتدا ٤٧٥.

(٣) منار الهدى ٣٦٢.

(٤) البيان للداني ٢٤١، وحسن المدد ١٣٤، والقول الوجيز ٣١١.

(٥) القول الوجيز ٣١١.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

الوقف على هذا الموضع، وأن القليل منهم قد ذكر الوقف عليه كالعُماني وقد ذكر أنه كاف^(١)، والأشموني وقد ذكر أنه جائز^(٢).

ويفهم من عدم نص جمهور علماء الوقف والابتداء على هذا الموضع أن الوقف عليه وإن جاز على اعتبار أنه رأس آية عند البصري إلا أن المعتمد والمعول عليه وصله بما بعده وعدم الوقف عليه لعطف جملة ﴿وَأَتَيْنَهُ الْإِنجِيلَ﴾ على ما قبلها من قوله ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ والتقنية: إتباع الرسول برسول آخر، مشتقة من القفا لأنه يأتي بعده فكأنه يمشي على جهة قفاه^(٣).

الموضع التاسع:

﴿عَذَابًا قَرِيبًا﴾ [التَّيَّ: ٤٠] من قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَرْنَا لَكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا﴾.

عده البصري ولم يعده الباقر^(٤).

وهو من المواضع المختلف فيها في المذهب البصري، فقد عده بعض العلماء بلا خلاف، وترك عده بعضهم، وذكر الخلاف في عده البعض الآخر. وجه عده: وجود المشاكلة، ووجه تركه: عدم الموازنة^(٥).

حكم الوقف عليه:

ذكر العُماني أنه وقف صالح^(٦)، وتبعه صاحب المقصد^(٧)، وقال السجاوندي: وقف جائز لأن ﴿يَوْمَ﴾ ظرف العذاب، أو منصوب بمحذوف، أي: اذكر يوم^(٨)،

(١) المرشد (٧٦١ / ٣) تحقيق: محمد الأزوري.

(٢) منار الهدى ٣٨٥.

(٣) التحرير والتنوير (٢٧ / ٤٢٠).

(٤) البيان للداني ٢٦٢، وينظر: حسن المدد ١٤٥، والقول الوجيز ٣٣٥.

(٥) القول الوجيز: ٣٣٥.

(٦) المرشد (٨٣٥ / ٣) تحقيق: محمد الأزوري.

(٧) المقصد ٤١٦.

(٨) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ٤٧٣.

وبقوله أخذ الأشموني^(١)، وقال القسطلاني: كاف.^(٢)

ولم ينص عليه جماعة من علماء الوقف والابتداء كابن الأنباري وابن النحاس والداني والجعبري.

فمن عده رأس آية وهو البصري وقف عليه وجعل ما بعده من قوله تعالى ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ﴾ [التَّبَا: ٤٠] منصوبا بمقدر، أي: اذكر يوم، ومن لم يعدّه وصله بما بعده ولم يقف عليه، لأنه جعل ﴿يَوْمَ﴾ بعده ظرفا للعذاب، فلا يفصل بينها بالوقف، والتقديران صحيحان، لكل منهما وجهه.

الموضع العاشر:

﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [التَّبَا: ٥] في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾.

عده البصري ولم يعده الباقون.^(٣)

وجه عده: انعقاد الإجماع على عد نظائره، ووجه تركه: عدم انقطاع الكلام.^(٤)

حكم الوقف عليه:

هذا من المواضع التي لم ينص على الوقف عليها جل علماء الوقف والابتداء كابن الأنباري وابن النحاس والداني والعماني والسجاوندي والجعبري والقسطلاني وغيرهم.

وحتى القليل النادر ممن نص عليه منهم ذهب إلى عدم الوقف عليه، قال الأشموني: ولا يوقف من قوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا﴾ إلى ﴿الزَّكَاةَ﴾ فلا يوقف على ﴿لَهُ الدِّينَ﴾

(١) منار الهدى ٤١٦.

(٢) لطائف الإشارات (٤٢١١/٩)، وينظر: اللباب لابن عادل الحنبلي (١١٧/٢٠).

(٣) ينظر: البيان للداني ٢٨٢، وحسن المدد ١٥٣، والقول الوجيز ٣٥٣.

(٤) القول الوجيز ٣٥٣.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

ولا على ﴿حُنْفَاءَ﴾ لأن قوله: ﴿وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ موضعه نصب بالعطف على ﴿لِيَعْبُدُوا﴾، وحذف النون علامة للنصب، فكأنه قال: إلا ليعبدوا وليقيموا^(١).
ومن ثم يترجح وصله بما بعده، ولا يوقف عليه لثلا يفصل بالوقف بين المعطوف والمعطوف عليه وإن كان رأس آية عند البصريين.



(١) منار الهدى ٤٣١، وينظر: الجدول في إعراب القرآن (٣٠/٣٧٦).

المبحث الثاني

الوقف والابتداء على المواضع التي انفرد بترك عددا المذهب البصري

الموضع الأول:

﴿بَنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢] من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي آتَىكَ بَنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾.

لم يعده البصري رأس آية، وعده الباكون. (١)

وجه عده: وجود المشاكلة، ووجه تركه: تعلق ما بعده به (٢).

حكم الوقف عليه:

يعد هذا أيضا من المواضع التي لم ينص على الوقف عليها جل علماء الوقف والابتداء كابن الأنباري والداي والعماني والسجاوندي والجعبري والقسطلاني والأشموني وغيرهم.

ومن القليل النادر الذي نص عليه منهم ابن النحاس وذكر أنه وقف حسن (٣)، وكذلك أبو العلاء الهمداني وذكر أيضا أنه حسن. (٤).

ويتضح من ذلك أنه وإن حسن الوقف عليه عند البعض لكونه رأس آية عند غير البصري إلا أن الأولى والأرجح وصله بما بعده من قوله تعالى: ﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ [الأنفال: ٦٣] لشدة تعلقه به، إذ قوله: ﴿وَأَلْفَ﴾ معطوف على ﴿أَيْدِكَ﴾ (٥)، فبعد أن ذكر الله جل وعلا تقويته لرسوله ﷺ وإعانتة له وتأييده بالمؤمنين حيث وفقهم لاتباعه، عطف على ذلك منة أخرى على رسوله ﷺ وهي التأليف بين قلوب أعوانه حيث جعلهم متحابين على قلب رجل واحد.

(١) القول الوجيز (١٩٦، ١٩٧).

(٢) البيان للداي ١٥٨، وحسن المدد ٦٨.

(٣) القطع ٢٧٩.

(٤) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (٢٠/٢).

(٥) إعراب القرآن وبيانه (٣٦/٤).

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

الموضع الثاني:

﴿ فِي قَوْمٍ لُوِطٍ ﴿٧٤﴾ ﴾ [هُود : ٧٤] من قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَى يُجْدِلْنَا فِي قَوْمٍ لُوِطٍ ﴿٧٤﴾ ﴾ .
لم يعده البصري، وعده الباقون. (١)

وجه عده: انعقاد الإجماع على عد الموضع الأول وهو ﴿ إِلَى قَوْمٍ لُوِطٍ ﴿٧٠﴾ ﴾ [هُود : ٧٠] ،
ووجه تركه : عدم المساواة (٢) .

حكم الوقف عليه:

ذهب ابن الأنباري وابن أوس إلى أنه وقف حسن (٣) ، وحكى ابن النحاس فيه قول أبي حاتم إنه وقف تام (٤) ، وقال بتمام الوقف عليه أيضا الداني (٥) ، وسماه السجاوندي مطلقا (٦) والجعبري كاملا (٧) ، وهو وقف كاف عند العماني والغزال والقسطلاني وصاحب المقصد (٨) ، وقال الأشموني: وقف كاف وقيل تام (٩) .

وعلى الرغم من ترك عد هذا الموضع عند البصري إلا أن الوقف عليه أرجح وأولى من حيث كونه رأس آية عند الباقين، إضافة إلى تمام الكلام وكماله عند قوله تعالى ﴿ يُجْدِلْنَا فِي قَوْمٍ لُوِطٍ ﴿٧٤﴾ ﴾ [هُود : ٧٤] ، ثم يتدئ بقوله جل وعلا: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّهٌ مُنِيبٌ ﴿٧٥﴾ ﴾ [هُود : ٧٥] على الاستئناف، وفيه بيان للدواعي التي

(١) البيان للداني ١٦٥ ، وحسن المدد ٧٤ .

(٢) القول الوجيز ٢٠٦ .

(٣) الإيضاح (٧١٦ / ٢) ، والوقف والابتداء لابن أوس (٢٩ / ب) .

(٤) القطع ٣٢٣ .

(٥) المكتفى ٣١٨ .

(٦) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ٢٣٨ .

(٧) وصف الاهتدا ٣١٧ .

(٨) المرشد (١ / ٢٤٤) ، والوقف والابتداء للغزال ٥٧٥ ، ولطائف الإشارات (٦ / ٢٤٨١) ، والمقصد ١٨٧ .

(٩) منار الهدى ١٨٧ ، وينظر: الجدول في إعراب القرآن (١٢ / ٣١٨) .

حملت إبراهيم عليه السلام على مجادلة الملائكة في شأن إهلاك قوم لوط، والحليم: ذو الخلق الحسن والصدر الواسع الذي لا يغضب عند جهل الجاهلين، والأواه: المتضرع إلى الله في جميع الأوقات، والمنيب: الرجاع إلى الله بمعرفته ومحبه والإقبال عليه والإعراض عن سواه. (١)

الموضع الثالث:

﴿الَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ [إِبْرَاهِيمَ : ٣٣] من قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ [إِبْرَاهِيمَ : ٣٣].
لم يعده البصري، وعده الباقون. (٢)

وجه عده: مشاكلته لما بعده، ووجه تركه: عدم المساواة لما بعده. (٣)

حكم الوقف عليه:

ذكر العماني أن الوقف على هذا الموضع حسن. (٤)، وكذلك الأشموني وصاحب المقصد (٥)، وقال السجاوندي: جائز (٦)، وقال الغزال: كاف (٧)، وقال الجعبري: تام (٨).

ولم ينص على الوقف عليه جماعة منهم ابن الأنباري وابن النحاس والداني. وبالنظر في هذا الموضع نجد أن ما بعده متعلق به فقوله تعالى: ﴿وَعَاتَنَكُم مِّن كُلِّ مَّا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٣٤] معطوف على ما قبله وهذا يؤيد الوصل لعدم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه ويناسب ترك عده عند البصري، لكن الأرجح هنا

(١) ينظر: تفسير السعدي (١/٣٨٦).

(٢) البيان للداني ١٧١، وحسن المدد ٧٩، والقول الوجيز ٢١٦.

(٣) القول الوجيز ٢١٦.

(٤) المرشد ٢٩٧ تحقيق: محمد الأزوري.

(٥) منار الهدى ٢٠٧، والمقصد ٢٠٧.

(٦) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ٢٥١.

(٧) الوقف والابتداء للغزال ٦٢٠.

(٨) وصف الاهتدا ٣٣٨.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

الوقف لكونه رأس آية عند غير البصري، كذلك فإن الوقف فيه تفصيل للنعم المذكورة وتنبية على الشكر عليها^(١)، ومن ثم كان الوقف عليه أحسن.

الموضعان الرابع والخامس:

﴿كَثِيرًا﴾ [طه : ٣٣ - ٣٤] في الموضعين من قوله تعالى ﴿كَيْ نَسِيحَكَ كَثِيرًا﴾^(٢) و﴿ذَكَرَكَ كَثِيرًا﴾^(٣).

لم يعدهما البصري، وعدهما الباقيون.^(٢)

وجه عددهما: انعقاد الإجماع على عد نظائرها، ووجه تركها: عدم انقطاع الكلام.^(٣)

حكم الوقف عليهما:

ذكر ابن النحاس أن الوقف الكافي عند أبي حاتم ﴿مِنْ ءَايَاتِنَا الْكُبْرَى﴾^(٤) [طه: ٢٣]، ثم قال: ولا تمام بعده إلى ﴿إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا﴾^(٥) [طه : ٣٥]، ويفهم من هذا عدم تمام الوقف على (كثيرا) في الموضعين المذكورين، وذكر الداني أنهما كافيان^(٥)، وذهب العماني إلى أن الوقف التام عند قوله: ﴿بِنَا بَصِيرًا﴾^(٥)، قال: وإن وقف دونه على ﴿وَذَكَرَكَ كَثِيرًا﴾^(٦) جاز، وليس بمنصوص عليه^(٦)، وذهب الأشموني إلى عدم الوقف على الأول وكفايته على الثاني^(٧).

ولم ينص على الوقف عليهما جماعة منهم ابن الأنباري والجعبري والقسطلاني. هذا، وإن كان عددهما رأس آية عند غير البصري يقوي الوقف عليهما، وتركها

(١) ينظر: علل الوقوف ٢٥١، ومنار الهدى ٢٠٧.

(٢) البيان للداني ١٨٣، وحسن المدد ٨٨، والقول الوجيز ٢٣٢.

(٣) القول الوجيز ٢٣٢.

(٤) ينظر: القطع (٤١٢، ٤١٣).

(٥) المكتفى ٣٧٩.

(٦) المرشد (١/ ٣٨٤) تحقيق: محمد الأزوري.

(٧) منار الهدى ٢٤٢.

عنده يقوي الوصل، إلا أن الراجح هو وصل الأول والوقف على الثاني، أما وصل الأول فلأن ما بعده من قوله: ﴿وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا ۝٣٥﴾ وإن كان رأس آية عند غير البصري لكنه معطوف على ما قبله، والعطف يقتضي الوصل لأنه يصير الأشياء كالشيء الواحد، ومن ثم كان وصله أرجح، وأما الثاني فقد رجح الوقف عليه كونه رأس آية عند غير البصري، إضافة إلى أن ما بعده من قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا ۝٣٥﴾ وإن كان تعليلاً لسؤال موسى شرح صدره وما بعده^(١) إلا أنه ليس كالأول في شدة تعلقه بها قبله.

الموضع السادس:

﴿أَيِّنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ۝٩٢﴾ [الشُّعْرَاءُ: ٩٢] في قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ أَيِّنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ۝٩٢﴾.

لم يعده البصري، وعده الباقون.^(٢)

وجه عده: انعقاد الإجماع على عد الأول والثاني، وهما قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ۝٧٠﴾ [الشُّعْرَاءُ: ٧٠]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ۝٧٥﴾ [الشُّعْرَاءُ: ٧٥]، ووجه تركه: اتصال الكلام.^(٣)

حكم الوقف عليه:

ذكر ابن النحاس أنه لا وقف كاف إلى قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْصُرُونَكُم أَوْ يَنْتَصِرُونَ ۝٩٣﴾ [الشُّعْرَاءُ: ٩٣]^(٤)، ويفهم من ذلك أنه ليس بكاف عنده، وقال العماني: لا يوقف عنده^(٥)، وكذلك قال صاحب المقصد^(٦)، وقال القسطلاني: وقف ناقص

(١) ينظر: التحرير والتنوير (١٦/ ٢١٤).

(٢) البيان للداني ١٩٦، وحسن المدد ٩٨، القول الوجيز ٢٥٠.

(٣) القول الوجيز (٢٤٩، ٢٥٠).

(٤) ينظر: القطع ٤٩٤.

(٥) المرشد (١/ ٤٨١) تحقيق: محمد الأزوري.

(٦) المقصد ٢٧٩.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

لتعلق اللاحق بالسابق، والاستفهام له صدر الكلام^(١)، وقال الأشموني: يوقف عليه بناء على أن الجار والمجرور والذي بعده متعلق بمحذوف، أي: هل ينصرفونكم من دون الله، أو يكون في الكلام تقديم وتأخير، وإن جعل متعلقا بما قبله لم يوقف عليه.^(٢)

ولم ينص على الوقف عليه جماعة منهم ابن الأنباري والسجاوندي والجعبري. وبالنظر في هذا الموضوع نجد أنه وإن كان رأس آية عند غير البصري إلا أن الأرجح فيه وصله بما بعده وعدم الوقف عليه لشدة تعلق ما بعده، وهو قوله تعالى: ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الشُّعْرَاء: ٩٣] بما قبله، إذ قوله: ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ حال لما قبله^(٣)، والمعنى: أين ألهتكم التي عبدتموها من دون الله من أصنام وبشر وكواكب وغيرها، هل ينفعونكم بنصر أو يمنعونكم من عذاب؟^(٤)، إضافة إلى عدم عده آية عند البصري، وما قرره جل علماء الوقف والابتداء فيه.

الموضع السابع:

﴿مَخْلَقٍ جَدِيدٍ﴾ [فَاطِر: ١٦] في قوله تعالى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِمَخْلَقٍ جَدِيدٍ﴾^(٥).

لم يعده البصري، وعده الباقون.^(٥)

وجه عده: وجود المشاكلة، ووجه تركه: عدم المساواة.^(٦)

(١) لطائف الإشارات (٧/٣١٩٥).

(٢) منار الهدى ٢٧٩.

(٣) ينظر: إعراب القرآن وبيانه (٧/٩٥).

(٤) التفسير الوسيط للزحيلي (٢/١٨٣٨).

(٥) البيان لللداني ٢١٠، وحسن المدد ١١٠، والقول الوجيز ٢٦٦.

(٦) القول الوجيز ٢٦٦.

حكم الوقف عليه:

ذهب العماني إلى أنه وقف حسن^(١)، وكذلك صاحب المقصد^(٢)، وسماه القسطلاني والأشموني كافياً^(٣)، وقال السجاوندي: وقف جائز لأن ما بعده يصلح استثناءً وحالاً.^(٤)

ولم ينص على الوقف عليه جماعة منهم ابن الأنباري وابن النحاس والداني والجعبري وغيرهم.

ولعل هذا الموضع من المواضع التي يجوز فيها الوجهان: الوقف والوصل جوازا مستوي الطرفين، فمن حيث كونه معدوداً رأس آية عند غير البصري وما بعده مستأنف فإن الوجه فيه الوقف، ومن حيث كونه غير معدود عن البصري وما بعده حال فوجهه الوصل، لثلا يفصل بين الحال وصاحبه.

الموضعان الثامن والتاسع:

﴿الْبَصِيرُ ١٩﴾ و﴿الثُّورُ ٢٠﴾ [فَاطِر: ١٩ - ٢٠] في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ١٩ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ٢٠﴾.

لم يعدهما البصري، وعدهما الباقر.^(٥)

وجه عددهما: وجود المشاكلة، ووجه تركهما: عدم المساواة.^(٦)

حكم الوقف عليهما:

ذهب ابن النحاس إلى القول بعدم الوقف عليهما، قال: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ١٩﴾ أي المؤمن والكافر، وليس بوقف، لأنه لا يحسن أن يبتدئ ﴿وَلَا

(١) المرشد (١/ ٥٨١) تحقيق: محمد الأزوري.

(٢) المقصد ٣١٦.

(٣) لطائف الإشارات (٨/ ٣٤٤٣)، ومنار الهدى ٣١٦.

(٤) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ٣٥٢.

(٥) البيان للداني ٢١٠، وحسن المدد ١١٠، والقول الوجيز ٢٦٦.

(٦) القول الوجيز ٢٦٦.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

الظَّلْمَتْ ﴿١٩﴾، ولو كان "ولا يستوي" حسن الوقف على ما قبله، ﴿وَلَا الظَّلْمَتْ وَلَا الثُّورُ ﴿٢٠﴾﴾ أي الضلال والهدى، وليس بوقف لأنه كالأول^(١)، وأما الداني فلم ينص على الأول وذكر أن الثاني كاف^(٢)، وقال العماني: ﴿البصير ﴿١٩﴾﴾ قد أجازته قوم، وهو مفهوم، ولم يجزه أبو حاتم، قال: لا أتعمد الوقف على ﴿الأعمى والبصير ﴿١٩﴾﴾ وأتعمد على ﴿وَلَا الثُّورُ ﴿٢٠﴾﴾ لأنه قد أعاد ﴿وَمَا يَسْتَوِي الأحياء وَلَا الأموات﴾ [فاطر: ٢٢]، ولو قال: وما يستوي الظلمات ولا النور لحسن الوقف على ﴿الأعمى والبصير ﴿١٩﴾﴾، ألا ترى أنه لا يحسن ابتداء ﴿وَلَا الظَّلْمَتْ﴾ ويحسن ابتداء ﴿وَمَا يَسْتَوِي الأحياء﴾، هذا كلام أبي حاتم، وجملته أن قوما أجازوا الوقف على ﴿والبصير ﴿١٩﴾﴾ وينسب جوازه إلى الأخفش وهو جائز، وكان أبو حاتم يأباه، ثم قال: -أي العماني- ﴿وَلَا الثُّورُ ﴿٢٠﴾﴾ الخلاف فيه كالخلاف في ﴿البصير ﴿١٩﴾﴾.^(٣) وذكر الأشموني أنها وقفان جائزان.^(٤)

ولم ينص على الوقف عليهما جماعة من العلماء كابن الأنباري والداني والسجاوندي والجبيري.

وهذان الموضوعان وإن كانا معدودان رأس آية عند غير البصري وهو يقوي الوقف، إلا أن الراجح فيهما وصلهما بما بعدهما للعطف، ولو وقف لفصل بين المعطوف والمعطوف عليه، كذلك مما يعاضد الوصل عدم حسن الابتداء بما بعدهما، إذ لا يحسن الابتداء بقوله: ﴿وَلَا الظَّلْمَتْ﴾ بعد الأول، ولا بقوله: ﴿وَلَا الظَّلْمَتْ﴾ [فاطر: ٢١] بعد الثاني، ومن ثم كان الوصل فيهما أولى وأرجح لأن به يتم المعطوف والمعطوف عليه ولا يؤدي إلى الابتداء بما لا يحسن الابتداء به.

(١) القطع ٥٧١.

(٢) المكتفى ٤٦٩.

(٣) المرشد (٥٨٢/١) تحقيق: محمد الأزوري، وينظر: المقصد ٣١٦.

(٤) سورة فاطر (١٩، ٢٠).

الموضع العاشر:

﴿وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [الصَّافَّات : ٢٢] في قوله تعالى: ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾.

لم يعده البصري، وعده الباقر. (١)

وجه عده: وجود المشاكلة، ووجه تركه: اتصال الكلام. (٢)

حكم الوقف عليه:

هذا الموضع من المواضع التي لم ينص على الوقف عليها جل علماء الوقف والابتداء كابن الأنباري وابن النحاس والعماني والسجاوندي والجعبري والقسطلاني وصاحب المقصد وغيرهم.

ومن القليل النادر الذي نص عليه منهم الداني وذكر أنه وقف كاف (٣)، والأشموني وقال: لا يوقف عليه لتعلق ما بعده به. (٤)

ويفهم من ذلك أنه وإن حسن الوقف عليه عند البعض لكونه رأس آية عند غير البصري إلا أن الأولى والأرجح وصله بما بعده من قوله تعالى ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الصَّافَّات : ٢٣].

إذ قوله: ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ حال لما قبله (٥)، والمعنى: أن الله تعالى يأمر الملائكة بجمع الظالمين المشركين وأمثالهم وأشباههم ومعبودهم الذين كانوا يعبدونهم من غير الله من الأوثان والأصنام في موقف الحساب زيادة لهم في الحسرة والتخجيل على شركهم ومعصيتهم (٦)، إضافة إلى عدم عده آية عند البصري وعدم نص جمهور علماء الوقف والابتداء على الوقف عليه.

(١) البيان للداني ٢١٢، وحسن المدد ١١٢.

(٢) القول الوجيز ٢٧٠.

(٣) المكتفى ٤٧٨.

(٤) منار الهدى ٢٢٣.

(٥) ينظر: إعراب القرآن وبيانه (٨/٢٥٧).

(٦) التفسير المنير للزحيلي (٢٣/٨٠).

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

الموضع الحادي عشر:

﴿وَعَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾﴾ [ص : ٣٧] في قوله تعالى: ﴿وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَعَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾﴾.

لم يعده البصري، وعده الباقون. (١)

وجه عده: وجود المشاكلة، ووجه تركه: اتصال الكلام وتعلق ما بعده به أشد

التعلق. (٢)

حكم الوقف عليه:

يعد هذا الموضع أيضا من المواضع التي لم ينص على الوقف عليها جل علماء الوقف والابتداء كابن الأنباري والداني والعماني والجعبري والقسطلاني وصاحب المقصد وغيرهم.

ومن القليل الذي نص عليه منهم ابن النحاس والسجاوندي والأشموني وقالوا بعدم الوقف عليه لتعلقه بما بعده. (٣)

ومن ثم فإن هذا الموضع وإن حسن الوقف عليه عند البعض لكونه رأس آية عند غير البصري إلا أن الأولى والأرجح فيه وصله بما بعده من قوله تعالى:

﴿وَعَاخِرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾﴾ [ص: ٣٨] ، لأن قوله: ﴿وَعَاخِرِينَ﴾ منصوب

بالعطف على ﴿كُلَّ بَنَّاءٍ﴾ (٤) ، والمعنى: أن الله تعالى سخر لئيبه سليمان عليه السلام

الشياطين كل بناء وغواص يستخرجون له اللآلئ من البحر، وآخرين مقرنين في

الأصفاذ، يعنى مشدودين في القيود، واحداها صفاذ (٥) ، إضافة إلى عدم عده آية عند

البصري وعدم تعرض جل علماء الوقف والابتداء لذكر الوقف عليه.

(١) البيان للداني ٢١٤ ، وحسن المدد ١١٤ ، والقول الوجيز ٢٧٤ .

(٢) القول الوجيز ٢٧٤ .

(٣) ينظر: القطع ٥٩٩ ، والوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ٣٦٧ ، ومنار الهدى ٣٢٩ .

(٤) إعراب القرآن وبيانه (٨ / ٣٦٠) ، والجدول في إعراب القرآن (٢٣ / ١٢٥) .

(٥) ينظر: الكشف والبيان للعلبي (٨ / ٢١١) .

الموضع الثاني عشر:

﴿يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ [الرَّحْمَنُ : ٤٣] في قوله تعالى: ﴿ هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ ﴾.

لم يعده البصري، وعده الباقون. (١)

وجه عده: وجود المشاكلة لما بعده، ووجه تركه: عدم الموازنة فيه لطرفيه. (٢)

حكم الوقف عليه:

هذا أيضا من المواضع التي أهمل ذكر الوقف عليها جل علماء الوقف والابتداء كابن الأنباري وابن النحاس والداني والعماني والقسطلاني والأشموني وصاحب المقصد وغيرهم.

ومن القليل النادر الذي نص عليه منهم السجاوندي وقال: وقف لازم، لأنه لو وصل صار قوله: ﴿يَطُوفُونَ﴾ [الرَّحْمَنُ: ٤٤] حالا للمجرمين، أي: يكذبون طائفين بين النار والحميم، وهو محال (٣)، وتعقبه الجعبري فذكر أنه وقف صالح ثم قال: ولا لزوم لعدمه (٤).

وهناك قول آخر في جملة «يطوفون...» نص عليه ابن عاشور وغيره، يقول ابن عاشور: «وَجَمَلَةٌ ﴿يَطُوفُونَ﴾ حَالٌ مِّنَ ﴿الْمُجْرِمُونَ﴾» (٥)، ويقول محمود صافي: «وجملة: ﴿يَطُوفُونَ﴾ في محل نصب حال من ﴿جَهَنَّمَ﴾، والعامل فيها الإشارة» (٦). وعلى الرغم من ترك عد هذا الموضع عند البصري وما ورد عن ابن عاشور

(١) البيان للداني ٢٣٧، وحسن المدد ١٣٢، والقول الوجيز ٢٧٤.

(٢) القول الوجيز ٢٧٤.

(٣) الوقف والابتداء للسجاوندي، تحقيق: محسن هاشم ٤٢٥.

(٤) وصف الاهتدا ٤٩٤.

(٥) تفسير التحرير والتنوير (٢٧/٢٦٣).

(٦) الجدول في إعراب القرآن (٢٧/١٠١).

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

وغيره من جعل جملة ﴿يَطُوفُونَ﴾ حالا فإن الوقف عليه أرجح وأولى، ثم يُبتدأ بما بعده على الاستئناف، وإنما ترجح الوقف عليه من حيث كونه رأس آية عند الباقيين، كذلك فإن الوقف عليه ينفي توهم أن يكون ما بعده حالا للمجرمين وأن يكون المعنى يكذبون طائفين بين النار والحميم وهو محال كما ذكر بعضهم.

وهذا يتوافق مع قول من قال: إن قوله تعالى: ﴿هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ ﴿٤٣﴾ كلام تام، وقوله: ﴿يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ﴾ ﴿٤٤﴾ [الرَّحْمَنُ: ٤٤] كلام آخر. (١)

الموضع الثالث عشر:

﴿إِنشَاءً﴾ ﴿٣٥﴾ [الْوَاقِعَةَ: ٣٥] في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنشَاءً﴾ ﴿٣٥﴾. لم يعده البصري، وعده الباقون. (٢)

وجه عده: المشاكلة لما بعده، ووجه تركه: عدم انقطاع الكلام. (٣)

حكم الوقف عليه:

يعد هذا الموضع أيضا من المواضع التي أهمل ذكر الوقف عليها جل علماء الوقف والابتداء كابن الأنباري والداني والعماني والسجاوندي والجبيري والقسطلاني وصاحب المقصد وغيرهم.

ومن القليل النادر الذي نص عليه منهم الأشموني ومنع الوقف عليه، قال: ولا وقف من قوله: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ﴾ إلى قوله: ﴿لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ ﴿٣٨﴾ [الْوَاقِعَةَ: ٣٨] لمكان الفاء. (٤)

(١) ينظر: تفسير الفخر الرازي (١/٤٣٣٤).

(٢) البيان للداني ٢٣٩، وحسن المدد ١٣٣.

(٣) القول الوجيز ٣٠٨.

(٤) منار الهدى ٣٨٢.

ومن ثم كان وصله بما بعده أولى، وإن حسن الوقف عليه عند البعض لكونه رأس آية عند غير البصري إلا أن الأولى والأرجح فيه وصله بما بعده من قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَهُنَّ أَبْكَارًا﴾ [الْوَاقِعَةُ : ٣٦] ، لأن الفاء فيه عاطفة^(١) ولا يحسن أن يفصل بالوقف بين المعطوف والمعطوف عليه، كذلك فهو ليس بمعدود آية عند البصري ولم ينص على الوقف عليه جمهور علماء الوقف والابتداء مما يقوي وصله بما بعده وعدم الوقف عليه.



(١) إعراب القرآن وبيانه (٩/ ٤٣٢).

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فهذه أهم النتائج التي توصلت إليها من هذا البحث:

١- أن علم الوقف والابتداء وعلم العدد من أهم العلوم التي ينبغي لقارئ القرآن معرفتها ودراستها، فهما سبيل لمعرفة معاني التنزيل وفهم مقاصده وإدراك ما يتعلق بسوره وآياته وكلماته وحروفه.

٢- أن علم الوقف والابتداء وعلم العدد يتعاضدان مع غيرهما من العلوم كالقراءات والتفسير واللغة والنحو والبلاغة وغيرها في خدمة الأداء القرآني والوقوف على ما يتضمنه القرآن الكريم من الأسرار والمعاني.

٣- أن الوقف على رؤوس الآي يختلف باختلاف تمام الكلام عندها وتعلقها بما بعدها باعتبار أنها كغيرها من جهة التعلق وعدمه، ومن ثم يدور الوقف عليها بين التمام والكفاية والجواز والمنع.

٤- عناية علماء الوقف والابتداء بذكر أحكام الوقف والابتداء على رؤوس الآي سواء المتفق عليها أو المختلف فيها.

٥- اعتماد علماء العدد فيما عدوه أو تركوا عدده من رؤوس الآي على الرواية والنقل لا على الاجتهاد والرأي.

٦- أن رؤوس الآي التي انفرد المذهب البصري بعدها أو تركها لا تدخل جميعها تحت حكم واحد في الوقف والابتداء وإنما يختلف الحكم فيها بين الوصل والوقف حسب التعلق وعدمه.

٧- بلغت رؤوس الآي التي انفرد بها المذهب البصري عشر مواضع، منها سبعة مواضع يترجح فيها الوصل، وموضعان اثنان يترجح فيها الوقف، وموضع واحد يستوي فيه الوجهان، وبلغت رؤوس الآي التي انفرد بإسقاطها ثلاثة عشر

مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية العدد السادس والثلاثون (ذو الحجة ١٤٤٤هـ)

موضوعاً، منها تسعة مواضع يترجح فيها الوصل، وثلاثة مواضع يترجح فيها
الوقف، وموضع واحد يستوي فيه الوجهان.
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم رواية حفص عن عاصم.
- ١- الإلتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، الجهاز المركزي للكتب الجامعية والمدرسية والوسائل التعليمية.
- ٢- الإضاءة في بيان أصول القراءة للشيخ: علي محمد الضباع، ملتزم الطبع والنشر: عبد الحميد أحمد حنفي - شارع المشهد الحسيني - القاهرة.
- ٣- إعراب القرآن وبيانه، لمحيي الدين درويش، دار الإرشاد للشؤون الجامعية - حمص - سورية، ط الرابعة ١٤١٥هـ.
- ٤- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، لأبي بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن، مجمع اللغة العربية بدمشق، ط الأولى ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م.
- ٥- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث - القاهرة.
- ٦- البيان في عد آي القرآن، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق د. غانم قدوري الحمد، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق - الصفاة - الكويت، ط الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م.
- ٧- التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق: علي محمد البيجاوي، ط مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه - القاهرة.
- ٨- التحرير والتوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس ١٩٩٧ م.
- ٩- تفسير البحر المحيط، لمحمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق الشيخ: عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ: علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م.

مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية العدد السادس والثلاثون (ذو الحجة ١٤٤٤هـ)

- ١٠- تفسير مجاهد بن جبر، تحقيق: د. محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة- القاهرة، ط الأولى ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.
- ١١- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للأستاذ الدكتور: وهبة الزحيلي، دار الفكر- دمشق، ط الثانية ١٤١٨هـ.
- ١٢- التفسير الوسيط، للأستاذ الدكتور: وهبة الزحيلي، دار الفكر- دمشق، ط الأولى ١٤٢٢هـ.
- ١٣- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار الكتب المصرية - القاهرة ط الثانية ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ١٤- الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه، لمحمود صافي، دار الرشيد مؤسسة الإيمان - دمشق ط الرابعة ١٤١٨هـ.
- ١٥- حسن المدد في فن العدد، لإبراهيم بن عمر الجعبري، تحقيق: جمال رفاعي الشايب، ط مكتبة أولاد الشيخ للتراث.
- ١٦- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق الشيخ: علي محمد معوض وآخرين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط الأولى ١٤١٤هـ- ١٩٩٦م.
- ١٧- ديوان النابعة الذيباني زياد بن معاوية، تحقيق وشرح: كرم البستاني، دار صادر- بيروت.
- ١٨- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر- بيروت.
- ١٩- سنن الترمذي محمد بن عيسى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- ٢٠- فتح المجيد شرح كتاب العميد في علم التجويد للشيخ: محمود علي بسة، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، مطبعة حسان- القاهرة، ط الثانية.

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

٢١- القطع والائتلاف، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية-بيروت ط الأولى ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢ م.

٢٢- القول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز، لرضوان بن محمد بن سليمان المعروف بالمخللاتي، تحقيق الشيخ: عبد الرازق موسى، مطابع الرشيد - المدينة المنورة، ط الأولى ١٤١٢هـ-١٩٩٢ م.

٢٣- الكشف والبيان، لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط الأولى ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢ م.

٢٤- اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨ م.

٢٥- لسان العرب، لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار المعارف.

٢٦- لطائف الإشارات لفنون القراءات، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني، تحقيق مركز الدراسات القرآنية ط مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المملكة العربية السعودية.

٢٧- المرشد في الوقوف على مذاهب القراء السبعة وغيرهم من باقي الأئمة القراء والمفسرين، لأبي محمد الحسن بن سعيد العماني، رسالتا دكتوراه للباحثة: هند بنت منصور العبدلي، والباحث: محمد بن حمود الأزوري - قسم الكتاب والسنة بكلية أصول الدين - جامعة أم القرى عام ١٤٢٣هـ.

٢٨- المستدرک علی الصحیحین، لمحمد بن عبد الله المعروف بالحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت ط الأولى ١٤١١هـ-١٩٩٠ م.

٢٩- معجم مفردات ألفاظ القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، دار الكتب العلمية - بيروت، ط الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧ م.

مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية العدد السادس والثلاثون (ذو الحجة ١٤٤٤هـ)

- ٣٠- المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء، لأبي يحيى زكريا الأنصاري، مطبوع بهامش منار الهدى، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، ط الثانية ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٣١- المكتفي في الوقف والابتداء، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط الثانية ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٣٢- منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، لأحمد بن محمد بن عبد الكريم الأشموني، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، ط الثانية ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٣٣- مناهل العرفان في علوم القرآن للشيخ: محمد عبد العظيم الزرقاني، دار إحياء الكتب العربية (فيصل عيسى البابي الحلبي) بالقاهرة.
- ٣٤- النشر في القراءات العشر، لأبي الخير محمد بن محمد الدمشقي، الشهير بابن الجزري، دار الصحابة للتراث - طنطا، ط الأولى.
- ٣٥- الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي، لأبي العلاء الهمذاني العطار، مخطوط تركي، نشر في ٢٧ أكتوبر ٢٠٢١ م.
- ٣٦- وصف الاهتدا في الوقف والابتدا لبرهان الدين الجعبري، رسالة ماجستير في قسم القراءات - كلية القرآن الكريم للقراءات وعلومها - جامعة الأزهر، تحقيق: الصافي صلاح الصافي - ٢٠٠٦م.
- ٣٧- الوقف والابتداء، لأبي الحسن علي بن أحمد الغزال، دراسة وتحقيق من أوله إلى نهاية سورة الكهف، رسالة دكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، قسم الدراسات العليا، شعبة التفسير للباحث: عبد الكريم بن محمد العثمان ١٤٠٩هـ.
- ٣٨- الوقف والابتداء، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن أوس المقرئ، نسخة مخطوطة مصورة من مكتبة الأستاذ الدكتور: محمد بن تركي التركي - شبكة الألوكة .

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

٣٩- الوقف والابتداء، لأبي عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي، تحقيق: د. محسن هاشم درويش، دار المناهج - عمان، ط الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م.

٤٠- الوقف والابتداء وصلتهما بالمعنى في القرآن الكريم للدكتور: عبد الكريم إبراهيم عوض صالح، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م.



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١٨٥	الملخص
١٨٦	المقدمة
١٩٠	التمهيد
المبحث الأول	
١٩٨	الوقف والابتداء على المواضع التي انفرد بعدها المذهب البصري
١٩٨	الموضع الأول
١٩٩	الموضع الثاني
٢٠١	الموضع الثالث
٢٠٢	الموضع الرابع
٢٠٣	الموضع الخامس
٢٠٥	الموضع السادس
٢٠٦	الموضع السابع
٢٠٧	الموضع الثامن
٢٠٨	الموضع التاسع
٢٠٩	الموضع العاشر

أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعده أو تركه د. هاشم بن محمد بالخير

المبحث الثاني

٢١١	الوقف والابتداء على المواضع التي انفرد بترك عدها المذهب البصري
٢١١	الموضع الأول
٢١٢	الموضع الثاني
٢١٣	الموضع الثالث
٢١٤	الموضعان الرابع والخامس
٢١٥	الموضع السادس
٢١٦	الموضع السابع
٢١٧	الموضعان الثامن والتاسع
٢١٩	الموضع العاشر
٢٢٠	الموضع الحادي عشر
٢٢١	الموضع الثاني عشر
٢٢٢	الموضع الثالث عشر
٢٢٤	الخاتمة
٢٢٦	فهرس المصادر والمراجع
٢٣١	فهرس الموضوعات

